كان في الصوم اكتفي بواحد وان كان في الافطار فلابد من اثنين استدل الاولون بحديث امير
مكه والحديث المروي عن جماعة من الصحابة تقدم واخرجه الحرث ابن ابي اسامة في مسنده عن عبد الله
ابن زيد انه خطب الناس في اليوم فقال يا ايها الناس انا قد صحبنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم وسمعنا منهم وحدثونا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال صوموا لرويته الهلال وافطروا
لرويته وان حم عليكم فاكملوا العدة ثلثين يوما وان شهد ذوا عدل فصوموا لرويتهما وافطروا لها
وانسكوا لها والظ ان هذا الحد هو المتقدم عن جماعة من الصحابة والله اعلم قالوا فامر رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم بالعمل بشهادة شاهدين ظاهر في ان ذلك حكم ساير الاحكام التي يعتبر فيها نصاب
الشهادة ويوكد ذلك القياس على الافطار وقد اعتبر فيه نصاب الشهادة اتفاقا من الجمهور من
قالوا واما ما روي من عمله صلى الله عليه واله وسلم بخبر ابن عمر وبخبر الاعرابي فنقل وليس كالقول فانه
وانه يجوز ان يكون قد اخبر النبي صلى الله عليه واله وسلم غيرهما قبل ان خبراه فكانت شهادتهما
تكميلا او تتميما واستدل للقول الثاني بان سبيله سبيل الاخبار لا الشهادة وقد قام الدليل
على قبول خبر الواحد كما ذهب اليه جماهير المجمعين وقد قبل النبي صلى الله عليه واله وسلم الواحد في اول
الشهر فكذلك يقبل الواحد في اخره ولا فرق يظهر الا ان يقوم دليل على ان النبي صلى الله عليه واله
وسلم لم يقبل الواحد لكونه واحدا وامر انه لا يقبل الا اثنين ولا دليل وليس في الاحاديث الاولة
ما يدل على النفي الا حديث طاوس تقدم وتقدم تضعيفه فلا يقوم به حجة واما حديث امير مكة صلى
الله عليه واله وسلم ان لا يقبل الا اثنين ولا يلزم منه الا يقبل الواحد والله اعلم واستدل الفارقون
بين الصوم والفطر بعمل النبي صلى الله عليه واله وسلم وقوله بالواحد في الصوم وبقوله في الافطار
ان شهد شاهدا الاحاديث السابقة والجواب ما اجاب به ابن القيم رحمه الله في الهدي ولكن لعل الا ظهر
هو القول الثاني والله صحح بعض محققي العلماء من متاخري الشافعية قال ما نصه وبهذا القول
اقول لما فيه من العمل بقول الثقة وقد عمل اهل قبا بخبر العدل وتحولوا من قبله الى قبلة ولصحته
في الصلاة وانه اذا قبل قوله في دخول العلامة الفاصلة بين زمن الصوم والافطار قبل قوله
في خروجها ايضا اذ لا فرق فان قيل هذا طريقه الشهادة ولا بد فيه من شاهدين قلت هذا باطل بثبوت
النبي صلى الله عليه واله وسلم الواحد في اوله بل لعل طريقه الاخبار ولئن سلم ان طريقه الشهادة فقد قضى رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم بشهادة الواحد كما قضى في هلال رمضان وكما قضى باليمين مع الشاهد واليمين في الحقيقة
انما هي تحقيق للدعوى وقول الشاهد وليست بقول رجل اجنبي فوجود اليمين دليل على صدق الشاهد
وعدمها دليل على وهم الشاهد وليس يوجد هنا دليل يدل على وهمه او كذبه فيكون قادحا
في خبره وشهادته انتهى واشار الناظم عفا الله عنه بقوله يامر بالافطار لا الصلوة الى انه كان
من هديه صلى الله عليه واله وسلم اذا شهد له الخبر برويته هلال شوال افطر وامر الناس بالفطر واذا كان
بعد ذلك سواء كان اول النهار او اخره وقوله لا الصلوة اي لم يامر بصلوة العيد بل الخبر بها اذا كان
قد خرج وقتها وانما تصلى من الغد في مثل وقتها التي شرعت فيه كما في حديث ابي عمير ابن انس عن
عمومة له من الانصار انهم قالوا اغمي علينا هلال شوال فاصبحنا صياما فجاء ركب من اخر النهار فشهدوا
عند رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انهم راوا الهلال بالامس فامر الناس ان يفطروا من يومهم
وان يخرجوا لعيدهم من الغد اخرجه احمد وابو داود والنساي وابن ماجه وابن حبان وقال الطحاوي صحيح غير واحد

قوله

قوله من هديه في صومه التسحر ولكنه قد يجيب الداعي لا الفطر والتعجيل فيه اولى
عند الغروب قبل ان يصلي صلوة مغرب بنحو تمر مع الدعاء عنده والذكر

اي كان من هديه صلى الله عليه واله وسلم ان يتسحر اذا صام اي ياكل في وقت السحر وكان يامر بذلك
فعن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تسحروا فان في السحور بركة اخرجه الشيخان و
الترمذي والنساي ونحوه عن ابن عباس عند الحاكم وابن ماجه وعن عمرو بن العاص ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال ان فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر اخرجه مسلم واهل
السنن وكان صلى الله عليه واله وسلم يسميه الغداء المبارك كما في حديث العرباض بن سارية عند ابي
داود والنساي وحديث المقدام بن معدي كرب عند النساي واشار بقوله لكنه اخ اي السحور الى
ان السنة فيه تاخيره الى اخر وقت السحر لما روي عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه
واله وسلم ثم قام الى الصلوة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية متفق
عليه وفي رواية لهذا الحديث عن انس وذلك بعدما اذن بلال وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وكان ابن
ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت اخرجه مالك والشيخان وروي نحوه عن عايشة
رضي الله عنها وعن ابن مسعود وسمرة بن جندب وغيرهم وقوله لا الفطر اشارة الى ان الفطر سنته
فيه التعجيل لان ذلك هدي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وكان يفطر حين تغرب الشمس بلا تراخ كما روي
عبد الله ابن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح
لنا قلت يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح فاتى به فشرب النبي صلى الله عليه
واله وسلم ثم قال اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم والحديث روايات
كثيرة والحديث سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
اخرجه البخاري ومسلم ومالك والترمذي وهو عند ابي داود من حديث ابي هريرة بلفظ لا يزال الدين
ظاهرا وعند الترمذي من حديثه ايضا قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال الله تعالى احب عبادي
الي اعجلهم فطرا وفي تعجيل الافطار احاديث كثيرة واما كونه صلى الله عليه واله وسلم كان يفطر قبل
ان يصلي فيدل له حديث انس قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يفطر قبل ان يصلي على رطبات
فان لم يكن فتمرات فان لم تكن حسا حسوات من ما اخرجه ابو داود والترمذي واخرج عن سلمان
ابن عامر يبلغ به النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركة فان لم يجد
فالماء فانه طهور وقوله عفى الله عنه مع الدعاء اشارة الى ما رواه الامام زيد بن علي عن ابيه
عن جده عن علي عليه السلام ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يقول اذا افطر اللهم لك صمنا وعلى
رزقك افطرنا فتقبل منا وحديث ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول ذهب الظما
وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله اخرجه ابو داود والنساي وعند ابي داود والترمذي عن
معاذ ابن زهرة انه بلغه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى
رزقك افطرت وهو عند ابن السني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ اللهم لك صمنا وعلى رزقك
افطرنا فتقبل منا انك انت السميع العليم واخرج ابن السني عنه ايضا انه قال كان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم يقول اذا افطر الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت واخرج ابن ماجه وابن السني عن
عبد الله ابن ابي مليكة عن ابن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول ان للصايم عند